

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٩٠ لسنة ٢٠١٢

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ;
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية
للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ;
وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية :

قرارات

مادة ١ - يرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية
تحت اسم مكتب علمي : (ميديزين للصناعات الدوائية) .
ومقره : ٤٠٣ طريق الحرية - رشدى - الإسكندرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٢/٣/١٩

وزير الصحة والسكان

أ. د. فؤاد التواوى